

أنا امرأة أمتلك قدرًا من المال الحرام، والآن التزمت بدين الله، فهل يجوز لي الاتجار بذلك المال؟

صالح الفوزان

تقول عن نفسها عن امرأة أمتلك قدرًا من المال الحرام. والآن التزمت بدين الله لكن أسأل هل يجوز لي الاتجار بذلك المال واستخدامه في مصالح الزراعة جزاكم الله خيرا. المال الحرام لا يجوز الاتجار به ولا يجوز تملكه ولا يجوز - [00:00:00](#) الانتفاع به لانه حرام. قد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل يتم السفر اشعث افضل يمد يديه الى السماء يا رب يا رب. فمطعمه حرام وملبسه الحرام غذي بالحرام فاني يستجاب لذلك فلا يجوز تملك الحرام ولا الانتباه به ومن تاب الى الله وعنده مال حرام فانه يتخلص - [00:00:20](#) بمعنى ان يضعه في مشروع من المشاريع العامة او يعطيه لفقراء محتاجين من باب التخلص لا من باب التصديق وانما هو من باب التخلص من هذا المال الحرام. نعم - [00:00:40](#)